

أثر القوانين الوضعية على الشريعة الإسلامية

أ - من الوجهة العملية :

١ - انشئت محاكم خاصة لتطبيق القوانين الوضعية وعين قضاة أوروبيون ،
أو وطنيون درسوا هذه القوانين ولم يدرسوا الشريعة .

٢ - انشئت المدارس لتدريس هذه القوانين واهملت دراسة الشريعة .

٣ - جهل رجال القانون أحكام الشريعة واتجاهاتها . مما أدى إلى تفسير النصوص
المناسبة المأخوذة عن الشريعة تفسيراً يتفق مع القوانين .

ب - من الوجهة النظرية :

ليس للقوانين الوضعية أثر على الشريعة الإسلامية من هذه الوجهة ، لأنه لا يمكن

أن تنسخ الشريعة الإسلامية إلا شريعة مثلها من عند خالق الشريعة نفسه ، أي من عند الله
حكم تعارض القوانين مع الشريعة الإسلامية :

إذا تعارضت أحكام القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية كان واجباً حتماً تطبيق

حكم الشريعة الإسلامية دون حكم القانون وذلك لثلاثة أسباب .

الأول : أن نصوص الشريعة الإسلامية لا تزال وستظل قائمة ولا يمكن إلغاؤها

بإحالة من الأحوال كما بينا سابقاً ، أما نصوص القانون فقابلية للإلغاء .

الثاني : أما الشريعة الإسلامية فتقضي ببطان كل ما يخالفها وتمنع من طاعتها .

الثالث : أن القوانين المخالفة للشريعة تخرج عن وظيفتها بمخالفتها للشريعة الإسلامية

وإذا خرج القانون عن وظيفته لم يعد لوجوده محل ، وكان باطلاً بطلاناً مطلقاً ، وهذا

هو ما تفض به قواعد القانون الوضعي نفسه :

كيف خرجت القوانين المخالفة عن الشريعة عن وظيفتها :

الأصل في القوانين الوضعية أنها توضع لسد حاجة الجماعة ولتنظيمها وحماية

نظمها ونشر الطمأنينة والسلام بين أفرادها ، ومن أهم حاجات الجماعة والمجتمعات

حماية عقائدها ومشاعرها وفي البلاد الاسلامية يقوم نظام الجماعة على الاسلام ،
وتقوم عقائد الكثرة عليه فكان من الطبيعي أن تجيء القوانين مطابقة للشريعة
الاسلامية ، ولكن القوانين ما جاءت كذلك وإنما جاءت كما رأينا مخالفة للشريعة
فخرجت بهذا لا على الشريعة الاسلامية فحسب بل على الأصول التي يجب أن
تقوم عليها القوانين والأغراض التي توضع من أجلها القوانين فهي قوانين لا تقوم
على اصل معروف ولا تستهدف قرصاً مشروعاً .

وإذا استطعنا أن نعرف شيئاً عن حقائق الاسلام واحكامه سهل علينا معرفة
كيف أن القوانين التي توضع في أوروبا لاسعاد الجماعة ونشر السلام بين افرادها
انما هي في بلاد الاسلام العامل الأساسي الأول من بلاء الجماعة والاساءة الى مشاعرها
وايغار صدور ابنائها وهي العامل الأول في عدم رضاء الاكثية عن هذه القوانين
بل هي العامل الأول الذي يدعو للفتنة ويهيء للفوضى فالاسلام لا يسمح لمسلم
أن يتخذ من غير شريعة الله قانوناً ويحرم ذلك تحريماً قاطعاً « ثم جعلناك على
شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون . أنهم لن يغنوا عنك
من الله شيئاً وان الظالمين بعضهم اولياء بعض والله ولي المتقين »

وما كان الله ليجعل لمؤمن الرضاء بغير حكم الله ، أو يتحاكم الى غير ما انزل
الله ، بل لقد أمر بان يكفر بكل حكم غير حكمه واعتبر الرضى بغيره ضلالاً
بعيداً واتباعاً للشيطان وذلك دليل قوله تعالى « ألم تر الى الذين يزعمون انهم
آمنوا بما انزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكمون الى الطاغوت
وقد امروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً »

ولم يكن الله ليرضى لمؤمن ولا مؤمنة أن يختار لنفسه أو يرضى لها غير ما
اختاره الله ورسوله وذلك مصداق قوله تعالى « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا
قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من امرهم » ثم أن الله جلت قدرته

أمر أن يكون الحكم طبقاً لما أنزل وجعل من لم يحكم به كافراً وظالماً وناسئاً والدليل قوله تعالى « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » وفي آية أخرى « الظالمون » وفي آية ثالثة « فأولئك هم الفاسقون » والكافر هو الذي يعرض عن الحكم بالجد مثل الزنى والسرقة لتفضيله غيره من أوضاع فهو كافر قطعاً والذي لا يحكم بما أنزل الله لعله أخرى غير الجحود والمنكرات فهو ظالم إن كان من حكمه صفحا للحق أو تركا للعدل وإلا فهو فاسق ثم أن الله متن الايمان عن العباد حتى يحكموا الرسول فيما شجر بينهم مع انتفاء الحرج والعتق من صدورهم والانقياد وذلك مصداق قوله تعالى « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يمدوا من انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما » وكذلك فاذا كان ثمة شرع يخالف الشريعة محرم على المسلمين ولو امرت به السلطة الحاكمة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « انما الطاعة من المعروف » وثمة سبب آخر وهو ان احكام الشريعة لم يجزأ ولا تقبل الانفصال فلا يجوز لمسلم أن يرضى بتطبيق بعضها واهمال البعض الآخر والدليل قول الباري عز وجل (افتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون الى اشد العذاب) وما تقدم نعلم أن المسلم محكوم كائن ما كان بهذه النصوص التشريعية الآلهية وهي تتعارض أشد المعارضة مع غيرها من القوانين الوضعية ، ولقد فهم القارىء ما يبصره الطريق السوي من كتاباتنا السابقة حول الشريعة الاسلامية مقارنة بالقانون الوضعي ونأمل أن نكون قد أدينا الواجب وأعطينا القارىء فكرة واضحة عن القوانين الوضعية وفسادها والشريعة الاسلامية وسموها واحاطتها بجميع نواحي الحياة الدنيوية والأخروية والله الموفق .

الطالب

سالم تركي